



رقم العقد CN-58177
تاريخ العقد 2024/01/25

قطاع الاستثمار
أمانة منطقة الباحة

عقد تأجير عقار بلدي لغرض إقامة نشاط مؤقت
وفقاً للأمر السامي رقم (63807) وتاريخ (6/11/1442هـ) الخاص باستثناء العقارات المستهدفة
عن قبل وزارة السياحة
وثيقة العقد الأساسية

إنه في يوم الخميس الموافق 25/01/2024 تم الاتفاق على إبرام هذا العقد بين كل من :
1. بلدية محافظة المندق وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد سعيد الزهراني بصفته مدير عام خدمات الاستثمار (الطرف الأول أو الأمانة/البلدية)

عنوان الطرف الأول

منطقة الباحة - محافظة المندق	:	العنوان
0177511103	:	هاتف
177511100	:	فاكس
186	:	ص.ب.
المدينة	:	المندق
65921	:	رمز البريدي
azalalzahrani@momrah.gov.sa	:	البريد الإلكتروني

2. احمد عوض خضران الزهراني وهو فرد رقم هوية 1020474456 وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد احمد عوض خضران الزهراني برقم هوية 1020474456 والمشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الثاني أو المستثمر)

عنوان الطرف الثاني

الباحة	:	العنوان
0555777353	:	هاتف
	:	فاكس
353	:	ص.ب.
المدينة	:	الباحة
65588	:	رمز البريدي
ladybaha353@gmail.com	:	البريد الإلكتروني

تمهيد :

لما كان للأمانة/البلدية الرغبة في تأجير العقار الموضح وصفة في المادة الرابعة من هذا العقد بصفة مؤقتة وفقاً للأمر السامي رقم (63807) وتاريخ (6/11/1442هـ) الخاص باستثناء العقارات المستهدفة من طلب تأجير مؤقت رقم (STRP-505995) للموقع رقم (1-014302-24-02) وتاريخ 25/01/2024 بعد علمه وإطلاعه الكامل على العقار والوثائق الخاصة بالتراخيص، وبمعرفته بأحكام وتعليمات لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية وجميع القرارات ذات العلاقة، وبناء على الإجراءات المنتهية بقبول عرض المستثمر

لاستئجار العقار، وحيث تلقت إرادة الطرفين وهما بكمال الأهلية شرعاً ونظاماً، فقد اتفقا على إبرام هذا العقد وفقاً للبنود التالية:

المادة الأولى : وثائق العقد والتمهيد

1. تكون وثائق العقد من المستندات التالية:
 - أ - وثيقة العقد الأساسية.
 - ب - الشروط والمواصفات والمخططات المعدة من الأمانة/البلدية للعقار والنشاط.
 - ج - موافقة الأمانة/البلدية الإلكترونية على طلب المستأجر.
 - د - جميع مرفقات موقع التأجير المؤقت المعلن في بوابة الاستثمار البلدي "فرص" رقم .1-02-24-014302-24-02.
 - ه - جميع مرفقات الطلب الإلكتروني رقم طلب تأجير مؤقت رقم (STRP-505995) للموقع رقم (1-014302-24-02) وتاريخ 25/01/2024.
2. في حال وجود تناقض بين أحكام وثائق هذا العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.
3. تشكل الوثائق والتمهيد وحدة متكاملة لهذا العقد، وتعتبر كل منها جزءاً من هذا العقد ومتتماً ومفسراً لأحكامه.

المادة الثانية : تعريف لمفردات العقد

تعرف المصطلحات التالية في هذا العقد - ما لم يبين السياق خلاف ذلك - بما يلي

البلدية : الأمانة او البلدية

المستأجر : الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة النشاط الاستثماري الخاص بهذا العقد بموجب الأنظمة واللوائح والقرارات ذات العلاقة الاستئجار

الاستئجار : استئجار العقار بشكل مؤقت لغرض إقامته أحد أو بعض الأنشطة المشار إليها في ضوابط تأجير العقارات البلدية لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2901 و تاريخ 5/1/1441 هـ.

العقارات الموقعة : الأرض أو العين بحسب الواقع، العائدة ملكيتها للبلدية والموضحة بياناتها وموقعها وحدودها ومساحتها ومكوناتها في المادة الرابعة من هذا العقد

النشاط : الفعالية أو المناسبة بحسب نوع النشاط المراد اقامتها من قبل المستأجر على العقار، والمحددة في المادة الثالثة من هذا العقد.

العقار : هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالنشاط من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للنشاط

المادة الثالثة : الغرض من العقد

الغرض من هذا العقد هو استغلال المستأجر للعقار الموضح بياناته بالمادة الرابعة من هذا العقد لممارسة الأنشطة التالية بشكل مؤقت :

1. تسوية الموقع مع مراعاة اشتراطات السلامة

ولا يجوز استخدام العقار لغير النشاط المذكور في هذا العقد إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من البلدية.

المادة الرابعة : وصف العقار

موقع العقار :

المدينة : بلدية محافظة المندق

الحي : ببرج
الشارع : ببرج
رقم المخطط : لا يوجد
رقم القطعة : لا يوجد

حدود العقار : (حسب الكروكي المساحي / التنظيمي ومرافقات موقع التأجير المؤقت المعلن في بوابة الاستثمار البلدي)
فرص" برقم 014302-02-24
المساحة الإجمالية : 3,000 متر مربع

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد 6 أشهر ، تبدأ من تاريخ تسليم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة (صفر) يوم/أيام (0) يوم من فترة العقد للتجهيز والإنشاء ، وهي تعادل 0% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة وفي حال عدم اكمال المستثمر المشروع خلال هذه الفترة فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

المادة السابعة : قيمة العقد وطريقة الدفع

إيجار السنوي للعقار (16,470) ريال ستة عشر ألفاً وأربعين وسبعين ريال فقط) لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة تعاقدية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة التعاقدية.

المادة الثامنة : التزامات البلدية

تلزم البلدية بالآتي :

1. تسليم العقار خالي من أي عوائق تحول دون تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
2. تسليم العقار بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين.

المادة التاسعة : التزامات المستثمر

يلزم المستثمر بالآتي :

1. الحصول على التراخيص الازمة من البلدية، ومن الجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ النشاط.
2. توفير وسائل الامن والسلامة الازمة لحماية الاشخاص والممتلكات الخاصة وال العامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
3. تحمل المسؤولية في مواجهة الغير عن كافة الاضرار والحوادث التي قد تلحق بمرتادي الموقع أو بالمارة أو بالمركبات أثناء مدة هذا العقد، أو قبل تسليمه للبلدية بموجب محضر استلام، ويتحمل كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى.
4. تنفيذ النشاط وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد
5. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بممارسة النشاط وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع وأي تكاليف آخر.
6. تشغيل وصيانة النشاط وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية، أو الجهات ذات العلاقة كل بحسب اختصاصه.
7. تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء العقد خالي من الشوائب

المادة العاشرة : المتطلبات الفنية الواجب على المستثمر تنفيذها خلال مرحلة تنفيذ وتشغيل المشروع

1 تسوية موقع

المادة الحادية عشر : التنازل والتعاقد من الباطن

لا يحق للمستثمر التنازل عن هذا العقد، أو التعاقد من الباطن، إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية.

المادة الثانية عشر : الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية سلطة الرقابة على تنفيذ هذا العقد خلال مده.

المادة الثالثة عشر : حالات حل العقد

يتم حل العقد في الحالات التالية :

1. ينتهي هذا العقد بانتهاء مده.
2. يحق للبلدية فسخ هذا العقد دون الرجوع عليها بأي مطالبة أو تعويض، وذلك للأسباب التالية :
 - أ - إذا أخل المستثمر بأي بند من بنود هذا العقد.
 - ب - إذا امتنع المستثمر عن استلام العقار.
 - ج - إذا تم التعاقد من الباطن أو التنازل أو نقل أي من حقوقه والتزاماته الناشئة عن هذا العقد، دون موافقة البلدية المسبقة.
3. للمستثمر فسخ هذا العقد في حال لم تتمكن البلدية من تسليم العقار خالي من العوائق التي تحول دون البدء في تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
4. اتفاق الطرفين كتابياً على انهاء العقد.
5. وفاة المستثمر (إذا كان شخصاً طبيعياً) وعدم تقديم الورثة خلال مدة هذا العقد بطلب خطي للبلدية للاستمرار في تنفيذ هذا العقد، أو انقضائه (إذا كان شخصاً اعتبارياً) وفق أحكام الأنظمة ذات العلاقة، أو بحكم قضائي نهائي، وفي كل الأحوال لا يجوز الرجوع على الطرف الأول بأي مطالبة أو تعويض.
6. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء هذا العقد من الطرف الأول، فيتم تعويض المستثمر حسب الأنظمة والتعليمات.

المادة الرابعة عشر : أحكام عامة

1. لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق الطرفين كتابةً، وتعتبر التعديلات جزء من هذا العقد.
2. يحق للبلدية عند انتهاء مدة هذا العقد أو عند اخلال المستثمر بالتزاماته، أن تتخذ كافة الإجراءات التي تمكنها من استلام الموقع.
3. تقوم البلدية عند استلام الموقع بالتدقيق والتصرف على ما به وفقاً لأنظمة و التعليمات ذات العلاقة دون أدنى مسؤولية عليها.
4. في كل الأحوال لا يجوز تمديد مدة هذا العقد أو تجديدها.

المادة الخامسة عشر : الأحكام المطبقة وفض المنازعات

يخضع هذا العقد لأنظمة واللوائح السارية، وفي حالة حدوث أي خلاف حول تفسيره أو تنفيذه، فيتم حله بالطرق الودية باتفاق الطرفين، وفي حال عدم التوصل لحل ودي، فيتم إحالة النزاع إلى الجهة القضائية المختصة للفصل فيه بشكل نهائي.

المادة السادسة عشر : المنشآت المقاومة على العقار

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، و على المستثمر تسليمها بحالة جيدة، و يتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت و التجهيزات بكمالها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد و يوقع من الطرفين.

المادة السابعة عشر : الشروط الخاصة

There is no rows added

المادة الثامنة عشر : العناوين

الاشعارات والمراسلات تم بين الطرفين تم عبر ارسال المستندات والوثائق على البريد الالكتروني أو العنوان الوطني الموضح في تمهيد هذا العقد أو عن طريق رسائل الجوال، وبعد تبليغنا صحيحاً منتجاً لأثارة النظامية من تاريخ الارسال. وفي حال قيام أحد الطرفين بتغيير أي من العناوين المسجلة في هذا العقد، فيجب عليه إشعار الطرف الآخر بالتغير، والا اعتبر التبليغ على العنوان السابق منتجاً لأثارة

والله ولـى التوفيق،

حرر هذا العقد بتاريخ 25/01/2024 من خلال بوابة الاستثمار البلدي "فرص" الكترونياً.

الطرف الأول

سعـيد الزهـراني
مـدير عام خـدمـات الـاستـثـمار

الطرف الثاني

احـمد عـوض خـضرـان الزـهـرـانـي
الـمسـتـثـمـر



هـنـا يـوجـد مـحتـوى